

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رَأْسُ الثَّانِيَّةِ الْجُمْهُورِيَّةِ

الجريدة الرسمية

الثمن ٤ جنيهاً

السنة الثانية والستون	الصادر في ١٨ المحرم سنة ١٤٤١ هـ الموافق (١٧ سبتمبر سنة ٢٠١٩ م)	العدد ٣٧ (مكرر)
--------------------------	---	--------------------

محتويات العدد :

رقم الصفحة

قرارا رئيس مجلس الوزراء

قرار رقم ٢١٦٥ لسنة ٢٠١٩ لتنفيذ المادة (١١١) من قانون التأمينات

٣ الاجتماعية والمعاشات

قرار رقم ٢١٦٨ لسنة ٢٠١٩ باعتبار المفقودين في حادث غرق مركب

الصيد (الحاج ياسين الزهرى) بخليج السويس يوم ٢٨/١١/٢٠١٨

المبينة أسماؤهم بالكشف المرفق أمواتاً في حكم الفقرة الثانية من

٨ المادة (٢١) من القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٩



طبعة الكروية لا يعطى لها عند التداول
الأميركية

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٦٥ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ ؛

وبناءً على ما عرضه وزيرى التضامن الاجتماعى والمالية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يكون تنفيذ المادة (١١١) من قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات المشار

إليه على النحو التالى :

أولاً - التزامات وزارة المالية :

١ - تلتزم وزارة المالية بسداد القسط السنوى الأول للهيئة القومية للتأمين

الاجتماعى البالغ ١٦٠,٥ مليار جنيه على أجزاء شهرية (بقيمة ٣٧٥, ١٣ مليار جنيه

للجزء) عن السنة المالية الحالية ٢٠١٩/٢٠٢٠ ، وفقاً لما يلى :

طريقة السداد	مليار جنيه	الشهر
تمهيد : أخذاً فى الاعتبار المبالغ التى سددت / جارى تسديدها لصالح صندوقى التأمينات اعتباراً من أول السنة المالية الحالية وحتى تاريخه والتالى بيانها : مليار جنيه		
قيمة ما تم إتاحته نقداً من الخزانة العامة لصندوقى التأمينات خلال شهرى يوليو وأغسطس .	٨,٤٧٤	
قيمة الفوائد التى سدها بنك الاستثمار القومى للصندوقين عن المديونية المستحقة لهما طرفه خلال شهرى يوليو وأغسطس	٠,٤٠٠	
جارى سداده خلال شهر سبتمبر ٢٠١٩	٣٢,٥٠٠	
جملة المسدد / الجارى سداده	٤١,٣٧٤	
	١٣,٣٧٥	يوليو
	١٣,٣٧٥	أغسطس
	١٣,٣٧٥	سبتمبر

الشهر	مليار جنيه	طريقة السداد
		<p>يكون سداد الأقساط الثلاثة الأولى (يوليو / سبتمبر) سداداً معجلاً على النحو التالي : مليار جنيه ٤١,٣٧٤ جملة المسدد / الجارى سداده . (٤٠,١٢٥) يخصم الأقساط (الأجزاء) المستحقة عن أشهر (يوليو / أغسطس / سبتمبر) .</p> <hr/> <p>المتبقى المسدد بزيادة ١,٢٤٩</p>
أكتوبر	١٣,٣٧٥	<p>مليار جنيه المتبقى المسدد بالزيادة عن أشهر (يوليو / سبتمبر) . ١,٢٤٩ يتم سدادها نقداً . ٢,١٢٦ يتم سدادها بموجب سندات قابلة للتداول يصدر على ١٠,٠٠٠ الخزانة العامة لصالح صندوق التأمين الاجتماعى بمتوسط سعر الفائدة على السندات التى تصدر بذات الآجال</p>
نوفمبر	١٣,٣٧٥	<p>يتم سدادها نقداً . ٣,٣٧٥ يتم سدادها بموجب سندات قابلة للتداول يصدر على ١٠,٠٠٠ الخزانة العامة لصالح صندوق التأمين الاجتماعى بمتوسط سعر الفائدة على السندات التى تصدر بذات الآجال .</p>
ديسمبر	١٣,٣٧٥	<p>يتم سدادها نقداً . ٣,٣٧٥ يتم سدادها بموجب سندات قابلة للتداول يصدر على ١٠,٠٠٠ الخزانة العامة لصالح صندوق التأمين الاجتماعى بمتوسط سعر الفائدة على السندات التى تصدر بذات الآجال .</p>
يناير	١٣,٣٧٥	يتم سدادها نقداً .
فبراير	١٣,٣٧٥	يتم سدادها نقداً .
مارس	١٣,٣٧٥	يتم سدادها نقداً .

الشهر	مليار جنيه	طريقة السداد
أبريل	١٣,٣٧٥	يتم سداده نقدًا .
مايو	١٣,٣٧٥	يتم سداده نقدًا .
يونيه	١٣,٣٧٥	يتم سداده نقدًا .

يكون سداد الأجزاء من أكتوبر حتى يونية خلال الأسبوع الأخير من كل شهر بحسب طريقة السداد الموضحة .

وبذلك تكون وزارة المالية قد سددت بنهاية العام المالي الحالي القسط السنوي المستحق عليها بموجب المادة (١١١) سالفه الذكر للهيئة القومية للتأمين الاجتماعي والبالغ ١٦٠,٥ مليار جنيه على النحو التالي :

مليار جنيه

١٣٠,٥ سدد نقدًا .

٣٠,٠ مسدد بسندات قابلة للتداول .

٢ - تلتزم وزارة المالية بإدراج هذا القسط السنوي بزيادة (٧,٥٪) مركبة سنويًا ولمدة خمسين سنة وذلك ضمن اعتمادات الموازنة العامة للدولة سنويًا ، ويتم سداد القسط السنوي بواقع جزء من اثني عشر جزءًا خلال السنة المستحق عنها القسط، بحيث يسدد كل جزء في الأسبوع الأخير من كل شهر وبمراعاة حكم المادة (١١٣) من قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات المشار إليه ، كما تلتزم وزارة المالية عند عرض مشروع قانون الموازنة العامة على مجلس النواب بتقديم تقرير يفيد قيام الخزانة العامة بسداد هذه المبالغ .

٣ - تتحمل الخزانة العامة المعاشات الاستثنائية المقررة بقرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٧١ لسنة ١٩٦٤ والتي تتقرر اعتبارًا من تاريخ العمل بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات المشار إليه .

٤ - تتحمل الخزنة العامة أى مزايا إضافية تتقرر بعد تاريخ العمل بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات المشار إليه سواء بزيادة المزايا أو استحداث مزايا إضافية لبعض الفئات .

ثانياً - التزامات الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي (صندوق التأمين الاجتماعي):

١ - تحمل المعاشات المستحقة حتى تاريخ العمل بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات المشار إليه وعدم مطالبة الخزنة العامة بها .

٢ - تحمل التزامات الخزنة العامة المقررة بموجب أحكام القانون المذكور المنصوص عليها فى المادتين الثانية والثالثة من قانون الإصدار ، والمواد أرقام ١٩ (بند ب من البند ٣) ، ٢٣ (بند ٤) ، ٢٧ ، ٢٨ (بند ج) ، ٢٩ ، ٣٥ ، ١٥٩ ، ١٦٣ من هذا القانون .

٣ - تحمل مساهمة الخزنة العامة بالنسبة للفئات المشار إليها بالبند رابعاً من المادة (٢) من القانون المذكور ، وعدم مطالبة الخزنة العامة بهذه المساهمة .

٤ - الموافقة على أيلولة المبالغ المودعة لحساب صندوقى التأمين الاجتماعى لدى بنك الاستثمار القومى إلى حساب وزارة المالية فى تاريخ العمل بأحكام القانون المذكور .

٥ - إسقاط مبالغ الصكوك التى صدرت من وزارة المالية لصندوقى التأمين الاجتماعى قبل تاريخ العمل بأحكام القانون المذكور .

٦ - إسقاط كامل المديونية المستحقة على الخزنة العامة لصندوقى التأمين الاجتماعى قبل تاريخ العمل بأحكام القانون المذكور .

٧ - يتحمل الصندوق العجز الاكوتارى فى نظام التأمين الاجتماعى الحالى فى

تاريخ العمل بالقانون المذكور .

(المادة الثانية)

يجتمع وزير التضامن الاجتماعى والمالية فى شهر مارس من كل عام للاتفاق على آلية سداد القسط السنوى اللاحق وخطة التدفقات النقدية المصاحبة للسداد .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٨ المحرم سنة ١٤٤١ هـ

الموافق ١٧ سبتمبر سنة ٢٠١٩ م

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى



طبعة الكروية لا يعطى لها عند الطاول
المطابع الأميرية

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٦٨ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٩ الخاص ببعض أحكام الأحوال الشخصية ؛

وعلى القانون المدني ؛

وعلى ما ورد من وزارة الداخلية وبعد التحرى واستظهار القرائن التى يغلب معها

هلاك المفقودين ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُعتبر المفقودون فى حادث غرق مركب الصيد (الحاج ياسين الزهرى) بخليج السويس يوم ٢٨/١١/٢٠١٨ المبينة أسماؤهم بالكشف المرفق أمواتاً فى حكم الفقرة الثانية من المادة (٢١) من القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٩ المشار إليه .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٨ المحرم سنة ١٤٤١ هـ

الموافق ١٧ سبتمبر سنة ٢٠١٩ م

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

كشف بأسماء المفقودين في حادث مركب الصيد (الحاج ياسين الزهري)

م	الاسم	الرقم القومي	تاريخ الميلاد	الحالة الاجتماعية	محل الإقامة	المهنة
١	حسن إبراهيم محمد أبو جمعة	٢٦٦١٠٢٢١١٠٠٤٥١	١٩٦٦/١٠/٢٢	متزوج	الخيطة بدمياط	عامل
٢	هشام بدر السيد بصلة	٢٨٠٠٩٢٧١١٠٠٥١٨	١٩٨٠/٩/٢٧	متزوج	الروضة بدمياط	عامل
٣	يحيى زكريا عبدالحميد التوارجي	٢٨٥٠٤٢٤١١٠٠٤١٧	١٩٨٥/٤/٢٤	متزوج	عزبة البرج بدمياط	صياد
٤	النسوى أحمد أحمد عثمان	٢٦٩٠٢٠٦١١٠٠٤٣٣	١٩٦٩/٢/٦	متزوج	الروضة بدمياط	صياد
٥	خميس سعيد كامل عبد ربه	٢٦٨٠٩٢٦١٥٠١١٣١	١٩٦٨/٩/٢٦	متزوج	البرج بكفر الشيخ	صياد
٦	شعبان السيد محمد السيد	٢٦٨١١٢٤١١٠٠٤٣٦	١٩٦٨/١١/٢٤	متزوج	عزبة البرج بدمياط	صياد
٧	رشدى فوزى جمعة أبو خليفة	٢٦٨٠٩٠٧١١٠٠٦٩٥	١٩٦٨/٩/٧	متزوج	الشيخ ضرغام بدمياط	صياد
٨	عماد سعد شلبي العراقى	٢٧٦٠٢٢٦١١٠٠١٣٦	١٩٧٦/٢/٢٦	متزوج	عزبة العجيزى بدمياط	عامل
٩	حازم محمد محمد الغريب	٢٨٧٠٢١٢١١٠٠٨١٩	١٩٨٧/٢/١٢	متزوج	عزبة البرج بدمياط	صياد
١٠	ناجى ناجى محمد نوفل	٢٨٠٠٩٢٧١١٠٠٦٩١	١٩٨٠/٩/٢٧	متزوج	الشيخ ضرغام بدمياط	صياد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٠١٩/٦٥

الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية

١٣٠٩ - ٢٠١٩/٩/١٩ - ٢٠١٩/٢٥٢١٩



طبعة الكروية لا يعطى لها عدد التتاول